المتحدثون في ندوة المنبر الديموقراطي

### أقيمت بديوان النيباري مساء أمس الأول تحت عنوان "إعلام موحد.. دولة بلا حريات"

# ندوة المنبر الديموقراطي: قانون الإعلام الموحد تقييد جديد للحريات

مشاري العصيمي

د. ابتهال الخطيب

د. محمد العبدالجادر

بشار الصايغ

انتقد المتحدثون في ندوة «إعلام موحد.. دولة بلا حريات» التي نظمها المنبر الديموقراطي في ديوان النائب السابق عبدالله النيباري مساء امس الأول قانون الإعلام الموحد، معتبرين انه «تقييد جديد للحريات تمارسه الحكومة بعد أن فشلت في فرض رأيها من خلال المجلس الذي لا يمثل الشعب».

وأكد أمين عام المنبر الديموقراطي بندر الخيران خلال كلمته في ندوة «إعلام موحد.. دولة بلا حريات»، أننا «كنا ولازلنا نبحث عن فرصة لإعداد مشروع وطني لكننا ابتلشنا بحكومة تقوم بخلق القضايا المعيبة آخرها قانون «سد حلجك لا تتكلم». وأوضح الخيران أنه «بالستينيات قاموا بالتزوير»، مشددا على أن «الحكومة حريصة دوما على إبعاد العناصر الوطنية»، مؤكدا ان «وزارة الإعلام لم تعد لها حاجة ويكفي الحكومة وضع متحدث رسمي لها»، مضيفا «لن نتنازل عن حقنا وهذا المشروع معيب ولا يصح أن يحدث في الكويت».

كما أكد النائب السابق مشاري العصيمي خلال كلمته في الندوة ان «الدستور أعطى المواطن حرية التعبير سواء بالقول أو الكتابة»، مشددا على أن «النصوص الموجودة بقانون الإعلام 99 مادة منها 81 مادة تطلب موافقة الوزير».

وكشف العصيمي انه «حاليا يجب دفع مبلغ نصف مليون وإيداع 300 ألف دينار لإصدار صحيفة يومية، وإنشاء قناة تلفزيونية يتطلب مبلغ مليون دينار وإيداع 300 ألف دينار».وشدد على أن «الصحف والقنوات تكون لأصحاب الأموال والمواطن البسيط لا يستطيع فعل شيء»، مشيرا إلى ان «وزير الإعلام يفتخر بأن القانون أزال المواد الجنائية رغم أن هذه القوانين موجودة في قانون الجزاء».

وخاطب العصيمي الحكومة قائلا: «يعتقدون ان سكوتنا هو دليل على رضى الناس بما يحدث ولكن هم لا يعلمون أننا ننتظر حكم الدستورية»، مضيفا «لا يمكن ومستحيل لأي كان ومهما كان يكمم من أفواه المواطنين وسنكون طيور حرة تصدح بلا عقوبات». وشددت د.ابتهال الخطيب خلال كلمتها في ندوة المنبر الديموقراطي على أننا «نعيش فترة ردود أفعال»، معتبرة ان «قانون الإعلام الموحد قائم على العديد من الجمل المطاطية غير المعرفة». وأشارت الخطيب إلى أن «المادة الثانية من قانون الإعلام الموحد تمنع التحدث عن الشخصيات خارج الكويت»، قائلة: «كنت أتمنى ألا يتم إلغاء مواد الجزاء لأن الغرامات الموحدة تجعلني أبيع بيتي لأدفعها» وخاطب الخطيب السلطة قائلة: «إن كنا بهذا السوء فإن كل إناء بما فيه ينضح لأننا من صنيعتكم»، مضيفة «أوجه كلمة لكافة التيارات لابد من تقديم حل للأزمة التي نعيشها». وكشف الإعلامي بشار الصايغ خلال كلمته في ندوة المنبر الديموقراطي أن «الحكومة أثبتت أنها تخاف من الإعلام»، معتبرا ان «الحكومة تخشى من الإعلام الذي يكشف أخطاءها».

**العصيمي: الدستور أعطى المواطن حرية التعبير سواء بالقول أو الكتابة**

**العبدالجادر:قانون الإعلام الموحد صيغ بالغرف المظلمة**

وقال الصايغ «لا أستغرب من هذه الحكومة تقديم قانون الإعلام الموحد»، مضيفا «أغلبية الشعب لا يمثل بالبرلمان الحالي والحكومة اتجهت للإعلام للسيطرة عليه»، مؤكدا ان «الصحف التي تثير الطائفية والعنصرية هي صحف الشيوخ».

ووصف النائب السابق د.محمد العبد الجادر خلال كلمته في ندوة المنبر الديموقراطي قانون الإعلام الموحد بأنه «معيب ومشوه»، معتبرا ان قانون الإعلام هذا «بلا بوصلة».

وقال العبدالجادر: «عندما نبحث عن أولويات الحكومة لم نجد قانون الإعلام من ضمنها».

وتابع العبدالجادر: «وزير الإعلام يقول انه عرض القانون على جمعيات النفع العام ولكن ذلك لم يحصل»، مضيفا: «متأكد أن قانون الإعلام صيغ في الغرف المظلمة»، معتبرا ان «قانون الإعلام سيضرب بالضربة القاضية لأنه إن أحيل إلى المحكمة سيسقط»، مضيفا «القانون معيب وولد ميتا ومقيد للحريات».

كما قال العبد الجادر «نشكر وزارة الإعلام على قانون وحد الكويتيين ضد انتهاكات الحكومة»، مشيرا إلى أن «جمعيتا الصحافيين والمحامين أعلنتا رفضهما لقانون الإعلام». وطالب الكاتب إبراهيم المليفي خلال كلمته في ندوة المنبر الديموقراطي من الصحف اليومية إصدار افتتاحيات «بيضاء» أو «فاضية» ـ على حد وصفه ـ احتجاجا على قانون الإعلام الموحد.

وقال المليفي «أطلب من رؤساء تحرير الصحف إخراج افتتاحيات فاضية»، مضيفا «قانون الإعلام الموحد سيمر من هذا المجلس ويتم إقراره لأن المجلس سلم صلاحياته في صندوق الأمانات».

وتابع المليفي «قانون الإعلام يتكلم عن طلب ترخيص قناة باليوتيوب وهم لا يملكونه»، مضيفا «الغول الذي تواجهه الحكومة هو المواقع الإلكترونية»، معتبرا ان «السكوت لن يجعلنا نستطيع فتح أفواهنا إلا أمام طبيب الأسنان».واعتبر المحامي حسين العبدالله خلال كلمته في ندوة المنبر الديموقراطي ان «قانون الإعلام أعاد الحبس من جديد»، مشيرا إلى أن «قانون الإعلام الجديد خلا من حماية المجني عليه»، مشددا على أن «عبارات قانون الإعلام غير واضحة وغير مفهومة»، مشيرا إلى أن «قانون الإعلام الجديد يقتل كل معاني الحرية»، مؤكدا أن «من لا يدفع الغرامات بموجب قانون الإعلام الجديد سيدخل السجن».

كما اعتبر الكاتب أحمد الديين خلال كلمته في ندوة المنبر الديموقراطي أننا «أمام انقلاب تدريجي على الدستور»، مشددا على أن «قانون الإعلام الجديد هدفه التضييق على حرية الصحافة».وأكد الديين ان «الأزمة السياسية في البلاد لا تنحصر على مرسوم الصوت الواحد فقط»، مضيفا «يريدون من قانون الإعلام الجديد جعل الناس رعايا لهم، أمام تقييد حريات المجتمع».

وأشار الديين إلى أن «الكويت من أكثر الدول التي تقوم بحجب المواقع»، مضيفا «قانون الإعلام الموحد هو قانون (سد بوزك)».

● عبدالله البالول


جانب من الحضور ويبدو عبدالله النيباري

### بإذن من النائب العام وطلب من وزير الداخلية

# الصانع: تفتيش الأشخاص والمساكن ووسائل النقل لضبط الأسلحة والذخائر والمفرقعات

يعقوب الصانع

قدم النائب يعقوب الصانع اقتراحا بقانون في شأن إجراءات التفتيش الخاصة بضبط الأسلحة والذخائر والمفرقعات المحظور حيازتها أو إحرازها، وجاء كالتالي:

مادة 1: يجوز للنائب العام او من يفوضه ان يأذن كتابة لرجال الشرطة بتفتيش الأشخاص والمساكن ووسائل النقل العامة او الخاصة في منطقة او جزء منها خلال فترة زمنية يؤقتها لهم بناء على طلب وزير الداخلية او من يفوضه إذا ما دلت التحريات الجدية على حيازة أو إحراز أسلحة أو مفرقعات او مكونات تصنيعها بالمخالفة لأحكام القوانين. مادة 2: يجب الالتزام عند التفتيش تنفيذا للإذن الصادر طبقا لحكم المادة السابقة، بجميع القواعد والإجراءات الأخرى المنصوص عليها في القانون رقم 17 لسنة 1960 المشار إليه. مادة 3: لا تخل أحكام هذا القانون بما هو مقرر من حصانة خاصة لبعض الأشخاص والأماكن وفقا للقوانين الأخرى والمعاهدات الدولية.

مادة 4: يعفى من العقوبة المقررة في أي قانون على حيازة أو إحراز الأسلحة والذخائر والمفرقعات والمحظور حيازتها او إحرازها كل من يبادر الى تسليمها لوزارة الداخلية خلال 3 أشهر من تاريخ العمل بهذا القانون. وجاءت المذكرة الإيضاحية في شأن إجراءات التفتيش الخاصة بضبط الأسلحة والذخائر والمفرقعات المحظور حيازتها او إحرازها كما يلي: لقد سبق أن صدر المرسوم بالقانون رقم 94 لسنة 1992 في شأن إجراءات التفتيش الخاصة بضبط الأسلحة والذخائر والمفرقعات المحظورة، وذلك لمواجهة ظاهرة انتشار حيازة الأسلحة النارية والذخائر والمفرقعات بغير ترخيص باعتبارها احد الآثار الضارة التي تخلفت عن الغزو العراقي الغاشم للبلاد، والذي ترك وراءه كميات هائلة منها وقعت تحت أيدي العديد من الأشخاص الذين يصعب حصرهم او التعرف سلفا على أماكن إخفائهم لها، ونظرا لما أفرزته المستجدات الأخيرة والتي شهدت وقوع بعض الجرائم في البلاد، مما يكشف عن وجود كميات كبيرة من الأسلحة والتي من شأنها تهديد أمن الوطن والمواطنين فضلا عن أثر ذلك على الطمأنينة داخل المجتمع وانعكاسه أيضا على مصالح الكويت مع المجتمع الدولي، الأمر الذي يستدعي بصفة عاجلة وجوب التدخل بإصدار هذا التشريع حفاظا على أمن البلاد ومصالحها.

ولما كان تفتيش الأشخاص والأماكن من الإجراءات التي أحاطها المشروع بالعديد من القيود والضمانات حماية لحريات الأفراد وحرمات المساكن، وذلك مع مراعاة اعتبارات المصلحة الوطنية، وجريا على هذا النهج، فقد راعى القانون المرافق التوفيق قدر الإمكان بين هذه الحقوق وتلك الاعتبارات.

### مطالبا بإنجاز قوانين المناقصات والـ"B.O.T" والاستثمار الأجنبي وهيئتي النقل

# البوص يطالب بمنح الأولوية للتشريعات الاقتصادية والتنموية

سعد البوص

أثنى عضو مجلس الأمة النائب سعد البوص على أداء وجهود اللجان البرلمانية لاسيما لجنة الشؤون المالية والاقتصادية مطالبا اللجنة منح الأولوية في الفترة المتبقية من دور الانعقاد الحالي للتشريعات الاقتصادية والتنموية لسد أي ذرائع أمام الحكومة في معالجة الاختلالات الاقتصادية وتسريع معدلات تنفيذ المشروعات التنموية.

وقال البوص ان من التشريعات المهمة التي يحتاجها السوق قانون المناقصات العامة لتبديد أي شكوك مثارة وإيقاف حالة الصراع على المناقصات تحت دعاوى عدم الشفافية في العطاءات والترسية، وكذلك قانون الاستثمار الأجنبي الذي يعتبر من التشريعات الحيوية لاستقطاب رؤوس الأموال الأجنبية لاسيما مع اخفاق القانون الحالي في تحقيق أي من أهدافه.

وأوضح البوص أن واقع الاستثمار الأجنبي بالكويت في غاية السوء في ضوء الإحصائيات المرعبة التي تشير إلى أن متوسط رؤوس الأموال الأجنبية المستثمرة في الكويت سنويا لا يتجاوز 300 مليون دولار في حين تصل إلى 17 مليارا في السعودية و16 مليارا في الإمارات.

وأكد أن المناخ الاستثماري في الكويت يحتاج إلى معالجة شاملة ليس فقط على صعيد التشريع وإنما على صعيد الدورة المستندية وتحسين بيئة الأعمال والقضاء على البيروقراطية وذلك إذا كانت هناك جدية لتحويل الكويت إلى مركز مالي وتجاري.

ورأى البوص انه من التشريعات الاقتصادية المهمة التي يجب إقرارها في دور الانعقاد الحالي تعديل قانون الـ «B.O.T» الذي يعتبر سند القنوات الاستثمار وفق هذا النظام منذ صدوره في 2008، مشيرا أيضا الى قوانين الوكالات التجارية وهيئتي النقل والاتصالات لأهمية تلك التشريعات في توفير المناخ الاستثماري والتجاري لتحويل الكويت الى مركز تجاري ومالي.

الآن
معرض التسوق الربيعي العالمي
كافة مستلزمات العائلة
تشكيلة عالمية واسعة تحت سقف واحد
أرض المعارض الدولية - مشرف - صالة 4B - يستمر المعرض حتى 2013/4/20